

مرسوم رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢
بفض دور الإنعقاد العادي الثلاثين لمجلس الشورى*

نحن حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المواد (٢٣) ، (٤٥) ، (٥٣) منه ،
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٨ بمد مدة مجلس الشورى ،
وعلى المرسوم رقم (٦١) لسنة ٢٠٠١ بدعوة مجلس الشورى لعقد دور الإنعقاد العادي الثلاثين ،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،
رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يُفض دور الإنعقاد العادي الثلاثين لمجلس الشورى عقب جلسة يوم الاثنين الثالث عشر من ربيع الثاني
١٤٢٣هـ، الموافق للرابع والعشرين من يونيو ٢٠٠٢م.

مادة (٢)

حتى جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم . وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٤ / ٣ / ١٤٢٣هـ
الموافق : ٥ / ٦ / ٢٠٠٢م

* الجريدة الرسمية العدد الثامن في ٢٦ أغسطس / ٢٠٠٢م